

Distr.: Limited
9 December 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

اللجنة الثانية

البند ٥٤ (ج) من جدول الأعمال

العولمة والاعتماد المتبادل: الهجرة الدولية والتنمية

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، يوراي كوديلكا (الجمهورية التشيكية)،

بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/60/L.16

الهجرة الدولية والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٨/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

و ٢٤١/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٧٠/٥٧ بقاء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ بشأن

التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدتها

الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تشير كذلك إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١)،وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٢)،

١ - تقرر أن يعقد الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية في

نيويورك في ١٤ و ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، وتقرر أيضا أن يناقش خلال الحوار الرفيع

(١) انظر القرار ١/٦٠.

(٢) A/60/205.



- المستوى الموضوع الشامل المتمثل في الجوانب المتعددة الأبعاد للهجرة الدولية والتنمية بغرض تحديد السبل والوسائل المناسبة لتعظيم مزاياها الإيجابية وتقليل آثارها السلبية إلى أدنى حد؛
- ٢ - تدعو الدول الأعضاء إلى المشاركة في الحوار الرفيع المستوى على المستوى الوزاري أو على أرفع مستوى ممكن؛
- ٣ - تقرر أن يشارك الكرسي الرسولي، بصفته دولة تتمتع بمركز المراقب، وفلسطين، بصفتهما تتمتع بمركز المراقب، في الحوار الرفيع المستوى؛
- ٤ - تدعو المنظمات والكيانات الحكومية الدولية ذات مركز المراقب لدى الجمعية العامة إلى المشاركة في الحوار الرفيع المستوى؛
- ٥ - تدعو مؤسسات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، فضلا عن المنظمة الدولية للهجرة، إلى المساهمة في التحضير للحوار الرفيع المستوى والمشاركة فيه؛
- ٦ - تقرر أن تتم المشاركة في الحوار الرفيع المستوى وفقا لأحكام النظام الداخلي للجمعية العامة؛
- ٧ - تقرر أيضا أن يتألف الحوار الرفيع المستوى من أربع جلسات عامة وأربع جلسات مائدة مستديرة لتبادل الرأي؛
- ٨ - تقرر كذلك أن يدي رئيس الجمعية العامة ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأمين العام بيانات استهلاكية عند افتتاح الحوار الرفيع المستوى؛
- ٩ - تقرر أن يكون باب المشاركة في جلسات المائدة المستديرة مفتوحا أمام جميع الدول الأعضاء، والكرسي الرسولي، بصفته دولة تتمتع بمركز المراقب، وفلسطين، بصفتهما تتمتع بمركز المراقب، وممثلي كيانات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، بمن فيهم مقرروها الخاصون ذوو الصلة، والمنظمة الدولية للهجرة وكذلك المنظمات الإقليمية والدولية الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة التي تتمتع بمركز المراقب، وتقرر أيضا أن تنظم جلسات المائدة المستديرة على النحو التالي:
- (أ) تعقد في وقت واحد بعد ظهر اليوم الأول من الحوار الرفيع المستوى المجموعة الأولى من جلسات المائدة المستديرة لتبادل الرأي المؤلفة من جلستين؛
- (ب) تعقد في وقت واحد صباح اليوم الثاني من الحوار الرفيع المستوى المجموعة الثانية من جلسات المائدة المستديرة لتبادل الرأي المؤلفة من جلستين؛

(ج) يقدم رؤساء جلسات المائدة المستديرة الأربع شفويا مواجيز عن مداولات جلسات المائدة المستديرة خلال الجلسة العامة الحتامية للحوار الرفيع المستوى؛

١٠ - **تقرر أيضا** أن يكون موضوع كل جلسة من جلسات المائدة المستديرة الأربع على النحو التالي:

(أ) تركز جلسة المائدة المستديرة الأولى على آثار الهجرة الدولية على التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛

(ب) تركز جلسة المائدة المستديرة الثانية على التدابير المتخذة لكفالة احترام وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين ومنع ومكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص؛

(ج) تركز جلسة المائدة المستديرة الثالثة على الجوانب المتعددة الأبعاد للهجرة الدولية والتنمية، بما في ذلك التحويلات؛

(د) تركز جلسة المائدة المستديرة الرابعة على تعزيز بناء الشراكات والقدرات وتبادل أفضل الممارسات على جميع المستويات، بما في ذلك المستويان الثنائي والإقليمي، لما فيه مصلحة البلدان والمهاجرين على حد سواء؛

١١ - **تقرر كذلك** أن تعقد في حدود الموارد المتاحة جلسات استماع غير رسمية لتبادل الرأي لمدة يوم واحد في عام ٢٠٠٦ مع ممثلي المنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، يرأسها رئيس الجمعية العامة، وتطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يعد موجزا عن الجلسات قبل انعقاد الحوار الرفيع المستوى في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦؛

١٢ - **تقرر** أن يبت رئيس الجمعية العامة في قائمة المشاركين المدعويين والصيغة الدقيقة لجلسات الاستماع وتنظيمها، وذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء وممثلي المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص؛

١٣ - **تقرر أيضا** أنه يجوز أن يشارك كذلك ممثل واحد عن كل مجموعة من مجموعات المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، التي تم اختيارها خلال جلسات الاستماع غير الرسمية لتبادل الرأي، في كل جلسة من جلسات المائدة المستديرة للحوار الرفيع المستوى، وأن يبت رئيس الجمعية العامة في قائمة هؤلاء الممثلين، مع مراعاة مبدأ التمثيل الجغرافي العادل، وذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء؛

- ١٤ - **تقرر كذلك** ألا تشكل الترتيبات المتعلقة بمشاركة المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والقطاع الخاص في الحوار الرفيع المستوى سابقة، بأي حال من الأحوال، بالنسبة إلى الاجتماعات الأخرى التي ستعقدتها الجمعية العامة؛
- ١٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعد، في حدود الموارد المتاحة، عرضاً شاملاً عن الدراسات والتحليلات بشأن الجوانب المتعددة الأبعاد للهجرة والتنمية، بما في ذلك آثار الهجرة على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، وبشأن آثار تنقل العاملين المهاجرين ذوي المهارات العالية والحائزين على شهادات التعليم العليا؛
- ١٦ - **تدعو** الأمين العام إلى أن يتطرق أيضاً في عرضه الشامل، بالتشاور مع مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة، إلى موضوع العاملين لأجل قصير أو الموسمين في سياق مسألة تنقل اليد العاملة؛
- ١٧ - **تدعو** اللجان الإقليمية إلى المشاركة في الحوار على المستوى الإقليمي وتنسيقه تحضيراً للحوار الرفيع المستوى؛
- ١٨ - **تدعو** رئيس الجمعية العامة إلى القيام في حدود الموارد المتاحة وبالتشاور مع الدول الأعضاء وبمساعدة الأمانة العامة، بتنظيم حلقتي نقاش على الأكثر قبل انعقاد الحوار الرفيع المستوى تركزاً على مواضيعه الشاملة؛
- ١٩ - **تلاحظ** أن لجنة السكان والتنمية ولجنة التنمية الاجتماعية ولجنة وضع المرأة، ستكون قد نظرت في مسألة الهجرة الدولية في إطار ولاية كل منها بحلول موعد انعقاد الحوار الرفيع المستوى، وتدعوها إلى تقديم مساهماتها عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛
- ٢٠ - **تلاحظ أيضاً** أن اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم ستكون قد نظرت، في إطار ولايتها، في مسألة حماية حقوق جميع العمال المهاجرين باعتبارها وسيلة لتعزيز التنمية، بحلول موعد انعقاد الحوار الرفيع المستوى، وتدعو الأمين العام إلى إتاحة موجز مناقشات اللجنة للحوار الرفيع المستوى؛
- ٢١ - **تدعو** العمليات التشاورية الإقليمية الإقليمية ذات الصلة وغيرها من المبادرات الرئيسية التي تضطلع بها الدول الأعضاء في مجال الهجرة الدولية إلى المساهمة في الحوار الرفيع المستوى؛

٢٢ - **تحيط علما** بتقرير اللجنة العالمية للهجرة الدولية المعنون "الهجرة في عالم مترابط: توجيهات عمل جديدة"^(٣)، ملاحظة إسهامه في النقاش بشأن الهجرة الدولية والتنمية، وتحيط أيضا علما بالتقرير باعتباره مساهمة سينظر فيها خلال الحوار الرفيع المستوى؛

٢٣ - **تكرر تأكيد** أن الوثيقة الختامية للحوار الرفيع المستوى ستكون عبارة عن موجز للرئيس سيجري تعميمه على نطاق واسع على الدول الأعضاء والمراقبين ومؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى المعنية؛

٢٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعد مذكرة بشأن تنظيم أعمال الحوار الرفيع المستوى؛

٢٥ - **تذكر** بطلبها من الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين بشأن تنفيذ القرار ٢٤١/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛

٢٦ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والستين البند الفرعي المعنون "الهجرة الدولية والتنمية".

(٣) جنيف، اللجنة العالمية للهجرة الدولية، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. يمكن الاطلاع على التقرير أيضا في الموقع التالي على الإنترنت: <http://www.gcim.org/attachements/gcim-complete-report-2005.pdf>.